بيروت، في ٢٠٢٣/٢/٢٢

جانب النيابة العامة المالية الموقّرة

إخبار

مقدّم من: النائب سامي الجميّل

وكيلته المحامية لارا سعادة
بموجب سند توكيل مرفق صورة عنه ربطاً
- مستند رقم ١ -

الموضوع: مخالفات قانونية وشبهات فساد في ملف الطوابع المالية

** ** **

نتشرف ونعرض ما يلي:

أولاً: في الوقائع

1. مطلع العام ٢٠١٩ بدأت الطوابع المالية تُفقد من الأسواق اللبنانية لأسباب غير معروفة، ثم ما لبست أن تفاقمت الأزمة في الأعوام ٢٠٢١ و٢٠٢٢ مع تناقل أخبار في وسائل إعلام عن قيام بعض الأشخاص الحائزين على رخص لبيع الطوابع بشراء كميات كبيرة واحتكارها وبيعها بأضعاف ثمنها الحقيقي في السوق السوداء في ظل تفكك الدولة وحكم القانون.

2. هذا الواقع أدّى إلى عجز العديد من الإدارات الرسمية عن تأمين الخدمات الرسمية الأساسية الناتج عن عدم قدرة المواطنين القيام بمعاملاتهم وملفاتهم في المحاكم، فضلاً عن عدم قدرة المخاتير والمحامين وغيرهم من المعنيين من القيام بعملهم دون الخضوع لابتزاز ناتج عن فقدان الطوابع.

3. مع تفاقم الأزمة، دعت لجنة الداخلية والدفاع والبلديات البرلمانية إلى جلسة في تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ لمناقشة أزمة الطوابع المالية التي حضرها وزير المالية يوسف خليل ومدير الخزينة في وزارة المالية بالتكليف السيد اسكندر حلاق، إضافةً إلى النواب أعضاء اللجنة وممثلين عن بعض الجهات الحكومية وقد طلبت اللجنة خلال الاجتماع من الوزارة إعداد تقرير شامل عن أزمة الطوابع المالية والإجراءات التي تمّ اتخاذها لمكافحة "السوق السوداء".

4. في تاريخ ١٦ كانون الثاني ٢٠٢٣، ورد التقرير المذكور أعلاه موقّعاً من مدير الخزينة بالتكليف السيد اسكندر حلاق، وقد ورد فيه ما يلي:

"وجود تفاوت كبير في الكميات المباعة لكل صاحب رخصة بيع طوابع حيث أنّ البعض منهم استحوذ على حصة ضخمة وملفتة جداً مقارنة بغيره من المرخصين وذلك مباشرةً أو بموجب وكالات استلام طوابع مما أدى إلى احتكار عدد من المرخصين لسوق الطوابع المالية وأدى ذلك في الظروف الحالية والنقص الكبير في الكميات المستلمة والمسلمة إلى تفاقم أزمة الطوابع خلال العام ٢٠٢٢." (مراجعة الصفحة ٢ من التقرير، **مستند رقم ٢**)

وبالتفاصيل فإنّ:

"٢٠٪ من المرخصين لم يتمكنوا من الحصول على طوابع من صناديق وزارة المالية.

٧٠ ٪ من المرخصين حصلوا على كميات متفاوتة تتراوح ما بين ٥٠٠،٠٠٠ ل.ل ومليار ليرة.

١٠٪ من المرخصين تمكنوا من الحصول على كميات ضخمة من الطوابع مما سمح لهم بتشكيل حالة احتكارية **(مراجعة الصفحة ١٧ من التقرير)، وقد لفت التقرير إلى أن *"عملية تسليم الطوابع إلى المرخصين تتم من خلال صندوق المرخصين في بيروت وصناديق المحتسبيات المحلية وعددهم ٢٤ صندوق طابع، وتتم عملية بيع الطوابع بالتنسيق ما بين أمين الصندوق والمحتسب وكان يتوجب على الأمين المركزي الإشراف والتدقيق على صناديق الطوابع ومراقبة كميات الطوابع التي تم تسليمها إلى هؤلاء المرخصين"*** (مراجعة الصفحة ١٧ من التقرير).

5. وقد تبيّن أيضاً أنّه عند علمهم بنيّة مديرية الخزينة تأمين المعلومات المطلوبة من لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية، قام عدداً من المرخصين بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ ومن ضمنهم البعض من كبار المحتكرين بالدخول إلى مكتب مدير الخزينة في العدلية (مبنى وزارة المالية- البلوك C – الطابق الخامس) بطريقة غير لائقة مطلقين التهديد والوعيد يتزعمهم السيد "علي اليتيم" الذي يملك سطوة عليهم لأسباب غير معروفة وقد اعترف البعض منهم ***"أنهم لا يلتزمون بالسعر الرسمي لأن الجعالة ٥٪ لا تكفي، كما أنهم لا يقبلون بتحديد كميات توزيع الطوابع متساوية إلى كافة المرخصين"*** (مراجعة الصفحة ٥ من التقرير).

6. أظهر التقرير أيضاً أنّه تبعاً لطلب مدير الخزينة من دائرة مراقبة الجباية في مديرية الخزينة التحقق من الوضع الضريبي للمرخصين، تبيّن أن القسم الأكبر منهم هم ***مكتومون ضريبياً لناحية نشاط بيع الطوابع وليس لديهم رقم ضريبي و/أو لا يقومون بالتصريح عن نشاط بيع الطوابع***. (مراجعة الصفحة ٣ و٧ و٨ من التقرير).

هذه الوقائع المثبتة بموجب تقرير رسمي صادر عن وزارة المالية تشكل جرائم جزائية معاقب عليها قانوناً كما سوف يتم تفصيله في باب القانون.

ثانياً: في القانون

أ. بالنسبة للجرائم المرتكبة من قبل تجار الطوابع

1. بالنسبة لجريمة الاحتكار

لما كان يتبيّن من الوقائع المعروضة أعلاه أن مجموعة من الأشخاص قد قاموا باحتكار بيع الطوابع فنتج عن ذلك ضرراً جرّاء توقف المرافئ العامة مما انعكس سلباً على أداء الدولة اللبنانية ككل،

ولمّا كانت الفقرة الثالثة من المادة ١٤ من المرسوم الاشتراعي رقم ٣٧ تاريخ ٩/٩/ ١٩٨٣ (المتعلق بحيازة السلع والمواد والحاصلات والاتجار بها) نصت على أنه:

"يعتبر احتكاراً كل عمل يرمي إلى تجميع المواد أو السلع أو الحاصلات أو اخفائها بقصد رفع قيمتها، أو غلق مكاتب أو مستودعات لأسباب غير مشروعة بغية اجتناء ربح، لا يكون نتيجة طبيعية لقاعدة العرض والطلب."

ولمّا كانت المادة ٢٦ من المرسوم الاشتراعي رقم ٣٧ تاريخ ٩/٩/ ١٩٨٣ المعدّلة بموجب القانون ٤٩٠/ ١٩٩٦ نصت على ما يلي:

"كل من يخالف قرارات تعيين الحدود القصوى لبدل الخدمات والاسعار او لنسب الارباح الصادرة بالاستناد للمادة 6 او يخالف مضمون المادة 7 من هذا المرسوم الاشتراعي يعاقب بغرامة من ألف الى عشرة الاف ليرة"

ولما كانت الأفعال الجرمية قد ألحقت أشد الأضرار بالاقتصاد اللبناني مما يقتضي معاقبة الفاعلين وفقاً للأصول القانونية،

لذلك،

يقتضي اعتبار الأفعال المعروضة في باب الوقائع من قبيل جريمة الاحتكار.

2. بالنسبة لمباشرة العمل والتصريح وفقاً للأصول القانونية

لما كان التقرير المنظّم من وزارة المالية يؤكد أن عدداً من تجار الطوابع هو غير مسجّل لدى وزارة المال ولا يقوم بموجباته تجاه الإدارة الضريبية لاسيما دفع ضريبة الدخل كما يفترض التصريح عن الموظفين لديهم للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفقاً للأصول،

ولما كانت هذه المخالفات تقع تحت طائلة القانون اللبناني،

ولمّا كانت المادة ٣٢ من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٤٤/ ٢٠٠٨ نصت على ما يلي:

"مع مراعاة أحكام القوانين الخاصة، على كل شخص يباشر عملاً خاضعاً للضريبة أن يحيط الإدارة الضريبية علماً بذلك بموجب طلب تسجيل يقدمه إليها خلال شهرين من تاريخ مباشرة العمل، كما يتوجب عليه أن يحدد صاحب الحق الاقتصادي في نشاطه وعلى كل شخص توفرت فيه شروط الخضوع الإلزامي للضريبة على القيمة المضافة، أن يقدم طلب تسجيل في الضريبة على القيمة المضافة، خلال شهرين من نهاية الفصل الذي توفرت فيه شروط الخضوع لتلك الضريبة. وعلى كل صاحب عمل أن يقدم طلب تسجيل للعامل لديه، وذلك خلال مهلة ثلاثة أشهر من تاريخ مباشرة المستخدم/الأجير العمل. تحدد معايير وإجراءات التسجيل بموجب قرار يصدر عن وزير المالية.

ولمّا كانت المادة ٤٣ من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٤٤/ ٢٠٠٨ تنص على ما حرفيته:

"مع مراعاة احكام المرسوم الاشتراعي رقم 146 تاريخ 1959/6/12 وتعديلاته المتعلقة برسم الانتقال، يحق للإدارة الضريبية تدارك حقوق الخزينة بالضريبة ضمن مهلة أربع سنوات بعد انتهاء السنة التي تلي سنة الاعمال، وست سنوات بالنسبة للمكلفين المكتومين اي غير المسجلين لدى الادارة الضريبية متى كان ذلك إلزاميا، على ان يصدر التكليف وان يتم ايداعه بالبريد المضمون لإبلاغ المكلف بمدة اقصاها 12/31/ من سنة التكليف."

لذلك،

يقتضي التدقيق بملفات تجار الطوابع لدى وزارة المال لتسوية أوضاعهم الضرائبية لجهة عدم الالتزام بالقوانين إن لجهة التصريح أو لجهة تسديد الضريبة عن السنوات السابقة وفقاً للأصول.

ب. <u>بالنسبة للجرائم المحتملة المرتكبة من موظفين في وزارة المال</u>

لما كان فعل احتكار الطوابع لم يكن ليرتكب لولا تواطئ مجموعة أشخاص من داخل الإدارة العامة عن طريق تسليم طوابع أميرية أكثر من الكوتا لمجموعة معينة من الأشخاص والتغطية على هذه الأفعال وتسهيلها، مما ينطبق على مجموعة من الجرائم المنصوص في القانون اللبناني كما سوف يتم تفصيله فيما يلي:

1. <u>بالنسبة لجريمة الفساد</u>

لمّا كانت الأفعال المرتكبة من قبل موظفين في وزارة المالية لجهة تسهيل احتكار الطوابع الاميرية تنطبق على نص المادة ٢ من القانون رقم ٢٠٢٠/١٧٥ (قانون مكافحة الفساد في القطاع العام) التي تنص على ما يلي:

"تعتبر جريمة فساد كل جريمة منصوص عليها في القوانين اللبنانية تتعلق بفعل فساد وفق تعريف المادة الأولى من هذا القانون."

2. بالنسبة لجريمة صرف النفوذ

لمّا كانت الأفعال المرتكبة من قبل موظفين في وزارة المالية لجهة تسهيل احتكار الطوابع الاميرية تنطبق على نص المادة ٣٥٧ من قانون العقوبات (صرف النفوذ) التي تنص على ما يلي:

"من أخذ او التمس أجرًا غير واجب أو قبل الوعد به سواء كان لنفسه أو لغيره بقصد إنالة آخرين أو السعي لإنالتهم وظيفة أو عملًا أو مقاولات او مشاريع او ارباحا غيرها او منحًا من الدولة او احدى الادارات العامة او بقصد التأثير في مسلك السلطات بأية طريقة كانت عوقب بالحبس من شهرين الى سنتين وبغرامة اقلها ضعفا قيمة ما اخذ او قبل به."

3. بالنسبة لجرم الاختلاس واستثمار الوظيفة

لمّا كانت الأفعال المرتكبة من قبل موظفين في وزارة المالية لجهة تسهيل احتكار الطوابع الاميرية تنطبق على نص المادة ٣٦٤ من قانون العقوبات (في الاختلاس واستثمار الوظيفة) التي تنص على ما يلي:

"كل موظف حصل على منفعة شخصية من احدى معاملات الادارة التي ينتمي اليها سواء فعل ذلك مباشرة او على يد شخص مستعار او باللجوء الى صكوك ظاهرية عوقب بالحبس من ثلاثة أشهر الى سنتين وبغرامة اقلها مايتي ألف ليرة."

4. بالنسبة لجرم إساءة استعمال السلطة والاخلال بواجبات الوظيفة.

لمّا كانت الأفعال المرتكبة من قبل موظفين في وزارة المالية لجهة تسهيل احتكار الطوابع الاميرية تنطبق على نص المادة ٣٧٣ من قانون العقوبات (في إساءة استعمال السلطة والاخلال بواجبات الوظيفة) التي تنص على ما يلي:

"إذا ارتكب الموظف في الادارات او المؤسسات العامة او البلديات دون سبب مشروع اهمالا في القيام بوظيفته او لم ينفذ الاوامر القانونية الصادرة اليه عن رئيسه عوقب بالحبس حتى سنتين وبالغرامة من مايتي ألف الى مليون ليرة او بإحدى هاتين العقوبتين. وإذا نجم عن هذا الفعل ضرر بمصالح الادارات والمؤسسات والبلديات المعنية تشدد العقوبة وفقا لنص المادة 257، ويمكن ان يحكم عليه بغرامة تعادل قيمة الضرر."

بناءً عليه،

لما كان يتبين أن تسهيل مجموعة من الأشخاص من داخل الإدارة عملية احتكار طوابع يقع تحت طائلة قانون العقوبات اللبناني من خلال عدة جرائم جزائية مما يشكل اجتماعاً مادياً للجرائم يستتبع تشديد العقوبة بحدها الأقصى.

لذلك،

جئنا بموجب الإخبار الحاضر، طالبين من نيابتكم المحترمة إجراء التحقيقات اللازمة والتثبت من المعلومات التي وضعناها أمامكم لجهة عمليات الفساد وصرف النفوذ والاحتكار وفقاً لما تم تفصيله أعلاه بهدف جني أرباح إضافية وغير مشروعة في بيع الطوابع والادعاء على كل من تظهره التحقيقات فاعلاً أو شريكاً أو محرضاً أو متدخلاً وإحالته إلى المراجع القضائية المختصة للمحاكمة وإنزال أشد العقوبات بحقهم وفقاً للأصول القانونية المعمول بها وإبلاغ الدولة اللبنانية بواسطة هيئة القضايا صورة عن الاخبار الحاضر لاتخاذ الموقف القانوني المناسب.

بالوكالة
المحامية لارا سعادة

وزارة المالية
مديريه الخزينة
رقم التسجيل : ٢٥٩/٨
التاريخ : ١٩ كانون الأول ٢٠٢٢

الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الخزينة

معالي وزير المالية بالتسلسل الإداري

الموضوع : **تقرير شامل** عن أزمة الطوابع المالية والإجراءات التي تم اتخاذها لمكافحة "السوق السوداء" **بناء لطلب لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية** في جلسة يوم الاثنين الواقع فيه ٢٠٢٢/١٢/١٩.

المرجع : ١- توجيهات معالي وزير المالية وسعادة مدير المالية العامة المتعلقة بالدرس واقتراح ما يلزم من أجل مكافحة "السوق السوداء" في عملية بيع الطوابع المالية.
٢- التقارير الاخبارية المتعلقة بالسوق السوداء
٣ - عقد اتفاق بالتراضي رقم ٧١٠/ص١ تاريخ ٢٠٢١/٣/٣ والمعدل بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢١
٤ - التقارير الصادرة عن **"أنظمة الخزينة"** بالنسبة لكل من :
آ- عمليات مخزن الطوابع (تقرير المخزن / دخول وخروج وارصدة) في بيروت والمحتسبيات المحلية
ب- عمليات تسليم الطوابع الى المرخصين في بيروت والمحتسبيات المحلية (تقرير لائحة عمليات الطوابع حسب نوع العملية)
٥- طلبات الحصول على الطوابع المالية المقدمة من قبل الادارات والمؤسسات العامة والاجهزة العسكرية والأمنية و رابطة مخاتير بيروت و رابطة مخاتير طرابلس ونقابة المحامين في بيروت ونقابة المحامين في طرابلس
٦- احالة مدير الخزينة رقم ٨٧٤٥/و تاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ المتعلقة بإمدادات الطوابع بحسب تنفيذ العقد الموقع مع مديرية الشؤون الجغرافية (تسليم ٦٧ مليون طابع من أصل ١٥٠ مليون)
٧- قرار وزير المالية رقم ١/٥٢٦ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٢ ويتعلق بتعديل قرار تشكيل لجنة مستودعات الطوابع رقم ١/٧٣٣ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩ وتسمية مدير الخزينة بالتكليف للإشراف والرقابة على عمل اللجنة

بناء للموضوع والمرجع أعلاه نفيدكم بالتالي:

<u>أولا"</u> : **<u>في الوقائع وعرض الامور</u>**

لدى تولينا منصب مدير الخزينة بالتكليف بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧ ، وبدعم من معاليكم وسعادة مدير المالية العام ، قمنا بالاطلاع على المعلومات المتوافرة في "انظمة الخزينة" والمتعلقة بلائحة المرخصين وعمليات تسليم الطوابع الى المرخصين في بيروت وكافة الأقضية .

وقد تبين لنا ان مخزون الطوابع المتبقي بحسب تقرير ارصدة المخازن الصادر عن نظام الطوابع بتاريخ **٢٠٢٢/٩/٩** هو ١,٤٠٠,٠٠٠ طابع وتفصيله كالتالي :

- طابع مالي فئة ١٠٠٠ ل.ل : ٧٠٠,٠٠٠ طابع = ١٤٠ دفتر
- طابع مالي فئة ٥,٠٠٠ ل.ل : ٧٥,٠٠٠ طابع = ١٥ دفتر
- طابع مالي فئة ١٠,٠٠٠ ل.ل : ٦٢٥,٠٠٠ طابع = ١٢٥ دفتر

في حين أن حاجة السوق في الاوضاع العادية هي حوالي ٥,٠٠٠,٠٠٠ طابع شهريا".
فتكون كمية الطوابع المتبقية في المخازن حتى تاريخ ٢٠٢٢/٩/٩ تكفي لمدة ١٠ ايام .

- أما بالنسبة لإمداد مخزن الطوابع بالكميات المطلوبة ، فقد تبين لنا أن الموضوع يرتبط بالعقد الموقع مع مديرية الشؤون الجغرافية عقد اتفاق بالتراضي رقم ٧١٠/ص١ تاريخ ٢٠٢١/٣/٣ حيث تم الاتفاق على تأمين **١٥٠ مليون طابع** خلال مرحلتين :

- المرحلة الاولى ومدتها ٤ اشهر: يتم تسليم ٥٠ مليون طابع
- المرحلة الثانية ومدتها ٨ اشهر : يتم تسليم ١٠٠ مليون طابع .

بحيث يتم تسليم كامل الكمية الواردة في الاتفاقية في منتصف العام ٢٠٢٢.
وبسبب تدهور سعر صرف الليرة اللبنانية وارتفاع كلفة الطباعة تم تعديل الاتفاقية مع مديرية الشؤون الجغرافية في الجيش اللبناني بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢١ بحيث تم تخفيض كميات الطوابع المطلوب تسليمها الى مخزن الطوابع من ١٥٠ الى **١٠٠ مليون طابع** .

وعليه ، يصبح **جدول تسليم الطوابع** المالية من قبل مطبعة الجيش كالتالي:

التاريخ	كمية الطوابع المستلمة
شهر٥ و شهر٦ من العام ٢٠٢١	٥٠ مليون طابع
شهر٣ و شهر٤ من العام ٢٠٢٢	١٧ مليون طابع
الكمية المتبقية من أصل ١٠٠ مليون طابع	**٣٣ مليون طابع**
شهر٩ من العام ٢٠٢٢ (فئة ٢٥٠ ل.ل)	٥ مليون طابع
شهر١٠ من العام ٢٠٢٢(فئة ٥٠٠٠ ل.ل)	٥ مليون طابع
شهر١٢ من العام ٢٠٢٢(فئة ١٠٠٠ ل.ل)	١٠ مليون طابع

فتكون كمية الطوابع المستلمة من مطبعة الجيش اللبناني خلال فترة الأربعة أشهر السابقة الممتدة من شهر ايلول الى شهر كانون الاول من العام ٢٠٢٢ هي ٢٠ مليون طابع مالي.
وعلى أن يتم استلام الكميات المتبقية وهي ١٣ مليون طابع خلال شهر كانون الثاني من العام ٢٠٢٣ لفئة ١٠,٠٠٠ ل.ل و خلال شهر شباط من العام ٢٠٢٣ لفئة ٢٠,٠٠٠ ل.ل و فئة ٥٠,٠٠٠ ل.

- كما قمنا بالتدقيق في تقرير بيع الطوابع الى المرخصين (تقرير لائحة عمليات الطوابع حسب نوع العملية) فتبين لنا وجود تفاوت كبير في الكميات المباعة لكل صاحب رخصة بيع طوابع حيث أن البعض منهم يستحوذ على حصة ضخمة وملفتة جدا" مقارنة بغيره من المرخصين وذلك مباشرة أو بموجب **وكالات** استلام طوابع مما أدى الى احتكار عدد من المرخصين لسوق الطوابع المالية وأدى ذلك بسبب الظروف الحالية والنقص الكبير في الكميات المستلمة والمسلمة كما اشرنا اعلاه الى تفاقم أزمة الطوابع خلال العام ٢٠٢٢ .(مرفق أدناه في القسم اللاحق كافة المعلومات المتعلقة بالرخص والوكالات وكميات الطوابع المستلمة من كل مرخص)

وعليه ، وأمام هذا الواقع كان لا بد من اتخاذ إجراءات فورية وحاسمة لمواجهة الحالة الاحتكارية والناشطين في السوق السوداء حيث تم بدعمكم اتخاذ الإجراءات التالية :

١- التدقيق في التقارير الصادرة عن "أنظمة الخزينة" بالنسبة لعمليات مخزن الطوابع (دخول وخروج وارصدة) وعمليات تسليم الطوابع الى المرخصين في كافة المناطق(لائحة عمليات الطوابع حسب نوع العملية)

٢- الطلب من رئيس دائرة المحاسبة والصناديق بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٠ بضرورة تأمين حاجات المواطنين من الطوابع الورقية وعدم تسليم الفرد الواحد أكثر من ١٠٠ طابع فئة الـ ١٠٠٠ ليرة من صندوق الجمهور وضرورة الاطلاع على هويته وتسجيل الإسم ورقم هاتفه و إيداعنا نسخة عن المستندات المنظمة لهذه الغاية

٣- إعطاء علم الى رئيس دائرة المحاسبة والصناديق بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٠ بتسليم الوزارات والادارات والمؤسسات العامة والجيش اللبناني والاجهزة الامنية والبلديات وكتاب العدل والمخاتير والمحامين حاجاتهم من الطوابع بناء على طلب خطي موقع من الجهة المختصة وموافق عليه من مدير الخزينة ويسجل في قلم مديرية الخزينة وقلم دائرة المحاسبة والصناديق وفقا" للأصول القانونية .

٤- إصدار تعميم رقم ١٠٤/ص٣ بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٦ يتعلق بتحديث المعلومات الخاصة بالأشخاص الحاصلين على اجازة بيع طوابع وعددهم ٦٧٢ مرخص

٥- توجيه كتاب الى الأمين المركزي للإشراف والتدقيق على صناديق الطوابع(جهاز المراقبة) مسجل في قلم مديرية الخزينة تحت الرقم ١١٣/ص٣ تاريخ ٦ /١٠/ ٢٠٢٢ والطلب منه افادتنا بمهامه بحسب التوصيف الوظيفي و الاجراءات الرقابية التي قام بها بهذا الخصوص .

٦- الطلب من دائرة مراقبة الجباية في مديرية الخزينة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٩ التحقق من الوضع الضريبي للمرخصين وقد تبين لنا أن القسم الاكبر منهم هم مكتومون ضريبيا" لناحية نشاط بيع الطوابع.

٧- توزيع الطوابع إعتبارا" من ٢٠٢٢/١٠/١ على صناديق المرخصين في المحتسبيات المحلية وبيروت بحسب "برامج توزيع" معلنة .

٨- وثيقة احالة الى سعادة مدير المالية العام رقم ١١٢/ص٣ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٦ تتعلق بأزمة الطوابع المالية والإجراءات المؤقتة التي تم اتخاذها واقتراحات الحلول ومنها :

آ - الزام كل محتسب باستلام حصته من الطوابع لبيعها الى اصحاب الرخص لتخفيف الضغط عن باقي الاقضية وبيروت وتوفير كلفة التنقل على أصحاب الرخص في المناطق .

ب - وضع برنامج توزيع للطوابع وتحديد حد اقصى اسبوعي لبيع الطوابع الى اصحاب الرخص ١٠٠٠ طابع / اسبوع أو ٤٠٠٠ طابع/شهر

ج - تخصيص صندوق طوابع الجمهور بحوالي ١٠% من الكمية المسلمة .

د - فتح صندوق بيع طوابع للجمهور في كل محتسبية قضاء

٩- إصدار تعميم رقم ١٧١/ص٣ بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٤ يتعلق باستيفاء قيمة الطوابع المباعة الى المرخصين نقدا" حصرا" وبحد اقصى ١٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل وعلى أن يُصار الى الحصول على موافقة استثنائية من معالي وزير المالية بالنسبة للمبيعات التي تتخطى قيمتها ١٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.(وذلك بهدف توزيع كميات الطوابع المتوافرة في المخازن بصورة عادلة على اكبر عدد من اصحاب الرخص)

١٠- توصية الاجتماع المشترك في مديرية الخزينة مع رئيس دائرة الضرائب غير المباشرة ورئيس دائرة المحاسبة والصناديق بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ حيث تم اقتراح التالي:

- ان " اشعار التسديد ص١٤ " يمثل أحد الحلول السريعة

- اقتراح استيفاء رسم الطابع المالي (١٠,٠٠٠ ل.ل) نقدا" من المواطنين بالنسبة للسجل العدلي بالتنسيق مع رئيس مكتب السجل العدلي في بيروت

- اقتراح تخصيص الصندوق التعاوني للمخاتير بكمية شهرية من الطوابع لتوزيعها على كافة المخاتير بالنسبة لاخراجات القيد .
- اقتراح تخصيص نقابة المحامين في الشمال ونقابة المحامين في بيروت بكمية شهرية من الطوابع لتوزيعها على المحامين
١١- اقتراح فتح ٢٤ صندوق طوابع جمهور في كافة الاقضية بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ (موافقة معالي وزير المالية بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٢)
١٢- قرار وزير المالية رقم ١/٧٦٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ المنشور في الجريدة الرسمية عدد ٥٦ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩ المتعلق بشروط وآلية تسديد رسم الطابع المالي بموجب إشعار تسديد (نموذج ص١٤)
١٣- كتاب وزير المالية رقم ٣١٣٧/ص١ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٠ الى جمعية مصارف لبنان بشأن اعتماد اشعار دفع رسم الطابع المالي (نموذج ص١٤)
١٤- تسليم كافة وحدات الجيش اللبناني حاجاتها من الطوابع عبر مديرية الشؤون الجغرافية بناء لتعليمات شفهية من قائد الجيش اللبناني اعتبارا" من ٢٠٢٣/١/٣
١٥- تسليم نقابة المحامين في طرابلس كمية من الطوابع بناء لموافقة معالي وزير المالية بتاريخ ٢٠٢٣/١/١١ ، وعلى ان يُصار الى تسليم كمية مضاعفة الى نقابة المحامين في بيروت عند تقديم طلب بذلك ويقترن بموافقة معاليه
١٦- الطلب من المحتسبين المحليين بحسب الرسالة الكترونية بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢ بيع الطوابع المستلمة الى المرخصين المسجلين بحسب مراكز البيع لديهم ، والطلب من غير المسجلين لديهم التوجه الى المحتسبية المحلية التابعين لها لاستلام الطوابع المالية منها لبيعها الى الجمهور في تلك المناطق .

- وبالعودة الى موضوع التقرير ، اشارت لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية في جلسة يوم الاثنين الواقع فيه ٢٠٢٢/١٢/١٩ بالتالي:

"عقدت لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية جلسة لها عند الساعة العاشرة والنصف من قبل ظهر يوم الاثنين الواقع فيه ٢٠٢٢/١٢/١٩، برئاسة رئيس اللجنة النائب جهاد الصمد وحضور النواب السادة: محمد خواجة، فادي كرم، زياد حواط، آلان عون، ناجي طه، أحمد الخير، جان طالوزيان، أمين شري، عبد الكريم كبارة، علي عسيران، ملحم خلف، رائد برو، سامي الجميل، وائل أبو فاعور وجورج عقيص. كما حضر الجلسة:
- معالي وزير المالية يوسف خليل.
- ممثل وزير الداخلية والبلديات، مستشار معالي الوزير العميد في قوى الأمن الداخلي محمد الشيخ.
- ممثل مدير عام قوى الأمن الداخلي، العميد يوسف درويش.
- رئيس الدائرة القانونية في وزارة الدفاع العقيد الياس أبو رجيلي.
- من مكتب معالي وزير الداخلية والبلديات الرائد حسان دياب.
- عن شعبة الخدمة والعمليات في قوى الأمن الداخلي المقدم عبدالله الحمصي.
- عن وزارة المالية: مدير الخزينة في المالية اسكندر حلاق.
وذلك لبحث في جدول الأعمال التالي:
- **الطوابع**
- مخالفات البناء ودور قوى الأمن الداخلي فيها.
- المحكمة العسكرية.

إثر الجلسة، قال رئيس اللجنة النائب جهاد الصمد:
البند الأول كان على جدول الأعمال موضوع الطوابع الأميرية، تبين ان هذا الموضوع غائب عن الأذهان ويتضمن الكثير من الثغرات والمشاكل، كأنه "مغارة جديدة".
باق من العقد الذي أجرته وزارة المالية مع مطبعة الجيش حوالي ٣٠ مليون طابع، الحاجة الشهرية ٥ ملايين طابع. هذه الكمية تكفي لستة أشهر، كنا حرصاء مع وزير المالية على ضرورة أن تصل هذه الطوابع الى الجمهور بالسعر الرسمي حيث أن هناك "سوقاً سوداء" نشأت منذ مطلع ٢٠١٩ بعد مشكلة سعر الصرف وتبين ان هناك ٦٧٢ رخصة بيع طوابع. وتبين ان البعض يجري وكالات للآخر. وهذه الكميات من الطوابع، تكون بين أيدي حوالي عشرة أشخاص. **طلبنا من وزارة المالية موافاتنا بكل المعلومات**. ونحن كلجنة دفاع يمكن أن نذهب الى **إخبار لدى النيابة العامة المالية**، لأن هذا موضوع لا يجب السكوت عنه. هذه حقوق للناس يجب أن تصل بسعرها الحقيقي والا يكون المواطن خاضعاً للابتزاز. هذا الأمر غير مقبول وواجبنا ان نعمل لكسر هذا الاحتكار وكسر السوق السوداء.

وتابع: "هناك مسؤولية على وزارة المالية، للتأكد من أصحاب الرخص، وبأي حق تنظم الوكالات بين بعضها البعض ونطلب من وزارة العدل، الطلب من كتاب العدل ألا يجروا أية وكالات في هذه المواضيع ووقف العمل بالوكالات القديمة. وطلبنا من معالي الوزير ومن مدير الخزينة ان يوافينا بمواعيد محددة لإطلاق المناقصة الجديدة لطبع الطوابع".

وعليه ، وبناء لطلب لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية في جلسة ٢٠٢٢/١٢/١٩ ،
قمنا **بمتابعة العمل في تأمين المعلومات المطلوبة** (تجدونها أدناه في الجزء الاخير من التقرير) وابلاغ صناديق المرخصين بعدم تسليم الطوابع الى اصحاب الوكالات في الفترة الحالية .
وقد ادى ذلك الى دخول عدد من المرخصين ومن ضمنهم البعض من كبار المحتكرين (الياس سعادة – انطوان عويضة – حسام سنجر – نبيل عطوي – علي اليتيم) الى مكتب مدير الخزينة في العدلية - مبنى وزارة المالية – البلوك C – الطابق الخامس بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ بطريقة غير لائقة مع التهديد والوعيد ويتزعمهم المرخص ببيع الطوابع السيد "علي اليتيم" الذي تبين لنا انه لديه سطوة على المرخصين .
مع الاشارة الى أن رئيس المخفر سارع تلقائيا" ومشكورا" الى إرسال أحد العناصر لتأمين الحماية .
وافاد المذكورون اعلاه انه لا يحق لمدير الخزينة توقيف تسليم الطوابع الى أصحاب الوكالات واشار البعض منهم الى أنهم لا يلتزمون بالسعر الرسمي لأن الجعالة ٥% لا تكفي ، كما انهم لا يقبلون بتحديد كميات توزيع الطوابع متساوية الى كافة المرخصين .

وافاد بعض الحاضرين من اصحاب الوكالات ان البعض منهم يمثل والده أو والدته أو شقيقه لدواعي مرضية أو الكبر في السن . فطلبنا من الحاضرين تقديم طلبات وتسجيلها في قلم مديرية الخزينة ليصار الى درسها والبت فيها. وعليه تم الموافقة بصورة مؤقتة على الطلبات المتعلقة بتلك الوكالات العائلية ورفض الطلبات الاخرى .

وبتاريخ ٢٠٢٢/١/١٠ عاد وحضر المرخص ببيع الطوابع السيد "علي اليتيم" الى مكتب مدير الخزينة منفردا" وأدلى انه يمثل "مرخصو الطوابع في لبنان" وقام بتسليم مدير الخزينة باليد امام عدد من الموظفين كتاب غير موقع من قبل من يمثلهم بحسب ادعائه (نسخة مرفقة ربطا")، ويتضمن العبارات التالية :
" ١- إن الباعة المجازين هم الأساس وتقع على عاتقهم مسؤولية ايصال الطوابع الى الجمهور

٢- يجوز ايجاد صندوق للطوابع يدعى(صندوق الجمهور)يبيع الجمهور مباشرة ، أما صندوق الجمهور الحالي فقد انحرف عن الغاية الاساسية لوجوده فبات موطن الداء وعلة العلل ...وهذا سببه سوء التنظيم وسوء الادارة ومن المستحسن ان نكتفي في هذا السبب . ومن رحم هذا الصندوق ولد القسم الأكبر بما يسمى (**السوق السوداء**) ولكي يعود هذا الصندوق الى الغاية التي وُجد من اجلها نقترح التالي:

١-.....

٢-.....

٣- **ايقاف ما يدور في مكتب مدير الخزينة** من توزيع للطوابع بعد الحصول على توقيعه حيث يذهب من حصل على التوقيع الى صندوق الجمهور للحصول على كمية الطوابع التي سمح بها مدير الخزينة وهذا ما يزيد الطين بلة ، وعلى مدى عقود من الزمن **لم نر حدوث هذا الشيء** وخاصة أن هؤلاء كانوا يحصلون على طوابعهم من المرخصين المجازين

وبعد تنفيذنا لهذه التدابير لا بد إلا وأن نصل الى :

١-.....

٢-.....

٣- نكون قد اعدنا للدولة بعضا" من مالها ، فالجمهور **لا يدفع ضريبة** كما يفعل المرخصون

٤- .....

٥- نكون قد قضينا على **قسم كبير** بما يُعرف **بالسوق السوداء**.

.....

وأخيرا" ، **وزارة المالية هي المسؤولة المباشرة** عن الحالة المزرية التي وصلنا اليها .....لأنها ألغت ، **وخلافا" للقانون** ، منذ سنة تقريبا" مناقصة للطوابع كانت فازت بها شركة (اديت انكل) مديرها الاستاذ الن كردي ....ولكن وزارة المالية سلمت **الجيش** هذه المهمة حيث انه **لم يفلح** في هذا الموضوع. "

وعليه قمنا بتسجيل الكتاب في قلم مديرية الخزينة تحت الرقم ١٧٦ تاريخ ٢٠٢٣/١/١١ واحالته الى دائرة المحاسبة والصناديق للدرس والافادة بالتنسيق مع **الامين المركزي للتدقيق والاشراف على صناديق الطوابع** بصورة **عاجلة جدا"** .

وتم دعوة الموظفين في مديرية الخزينة المسؤولين بصورة مباشرة عن موضوع تسليم الطوابع المالية الى اجتماع عاجل بتاريخ ٢٠٢٣/١/١١ إعتبارا" من الساعة ١٤:٠٠ في مكتب مدير الخزينة وهم :

١- رئيس دائرة المحاسبة والصناديق (صندوق الجمهور وصندوق المرخصين في بيروت)
٢- الأمين المركزي للتدقيق والاشراف على صناديق الطوابع
٣- أمين صندوق الطوابع المركزي (رئيس لجنة مستودع الطوابع)
٤- رئيس المحاسبة بالتكليف – عضو لجنة مستودع الطوابع

وأخذ المجتمعون علما" بالكتاب المذكور وما ورد به من "اتهامات" وتم إبلاغهم بضرورة مشاركتهم في العمل الجاد ودعمهم للإجراءات الاصلاحية التي باشر بها مدير الخزينة ، بدعم من معالي وزير المالية وسعادة مدير المالية العام ، منذ توليه لمنصبه الجديد في وزارة المالية بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧ من أجل فكفكة المنظومة المتحكمة بسوق الطوابع الورقية وذلك من خلال اعادة النظر في مدى توافر الشروط القانونية لرخص الطوابع المعطاة وتنظيم عملية تسليم الطوابع الورقية وبيعها من خلال صندوق طوابع الجمهور وصندوق طوابع المرخصين في بيروت والمحتسبيات المحلية وذلك من أجل تأمين وصول الطابع الورقي بسعره الرسمي الى الجمهور وتحريره من سطوة المحتكرين والناشطين في عملية بيع الطوابع في السوق السوداء .

وعليه تم اتخاذ الاجراءات التالية :
١- الطلب من المحتسبين المحليين بحسب الرسالة الكترونية بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢ بيع الطوابع المستلمة الى المرخصين المسجلين بحسب مراكز البيع لديهم ، والطلب من غير المسجلين لديهم التوجه الى المحتسبية المحلية التابعين لها لاستلام الطوابع المالية منها لبيعها الى الجمهور في تلك المناطق .
٢- ارسال احالة الى معالي وزير المالية رقم ٧/ص٣ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٦ نقترح فيها :
آ- التجميد المؤقت لإعطاء رخص بيع طوابع جديدة
ب- تجميد العمل بوكالات تسليم الطوابع الى الغير بصورة مؤقتة

حيث تبين لنا في الآونة الأخيرة زيادة طلبات الحصول على رخص بيع طوابع جديدة في ظل اوضاع احتكارية وسوق سوداء مما يشكل عامل جذب للربح السريع وغير القانوني للبعض ، علما" أن القسم الأكبر من أصحاب الرخص القديمة بحسب تقرير دائرة مراقبة الجباية ليس لديهم رقم ضريبي أو لا يقومون بالتصريح عن نشاط بيع الطوابع. وذلك يتطلب من مديرية الخزينة بعض الوقت لإعادة النظر في الرخص المعطاة واجراء زيارات ميدانية للتحقق من استمرارية توافر الشروط القانونية لمنح تلك الرخص ومنها ما يخص بالتعهد ببيع الطوابع بسعرها الرسمي وبيعها للجمهور في المراكز المحددة للبيع بحسب الرخصة المعطاة.
أما بالنسبة للوكالات فقد تم اقتراح الطلب من صاحب الرخصة التقدم شخصيا" للحصول على الطوابع من صناديق بيع الطوابع في المحتسبيات المحلية وبيروت ، والحصول على موافقة استثنائية من قبل معالي وزير المالية بالنسبة للوكالات الخاصة ضمن افراد العائلة الواحدة (الزوج والزوجة والابناء في حال المرض أو كبر السن)

وبالعودة الى الاتهامات التي ساقها المرخص في الكتاب المسجل في قلم مديرية الخزينة تحت الرقم ١٧٦ تاريخ ٢٠٢٣/١/١١ نفيدكم بالتالي:

- " ١- إن الباعة المجازين هم الأساس وتقع على عاتقهم مسؤولية ايصال الطوابع الى الجمهور " اننا نوافق الرأي أن المرخصين تقع على عاتقهم مسؤولية ايصال الطوابع الى الجمهور. ولكن بحسب الواقع فان هذه الطوابع مفقودة من مراكز البيع المحددة بحسب الرخصة المعطاة ولا تصل الى الجمهور بالسعر الرسمي ، وهي تصبح موجودة عند بيعها في السوق السوداء حيث يصل سعرها الى عشرون ضعفا" وأكثر بحسب التقارير الاخبارية .

- " ٢- يجوز ايجاد صندوق للطوابع يدعى(صندوق الجمهور)يبيع الجمهور مباشرة ، أما صندوق الجمهور الحالي فقد انحرف عن الغاية الاساسية لوجوده فبات موطن الداء وعلة العلل ...وهذا سببه سوء التنظيم وسوء الادارة ومن المستحسن ان نكتفي في هذا السبب . ومن رحم هذا الصندوق ولد القسم الأكبر بما يسمى **(السوق السوداء)** ... "

اشار مقدم الكتاب ان صندوق الجمهور الحالي فقد انحرف عن الغاية الاساسية لوجوده فبات موطن الداء وعلة العلل "
نلفت الانتباه الى أن صندوق طوابع الجمهور في بيروت كان يقوم بتأمين الطوابع الورقية للغير سابقا" حتى تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٠ بدون اي مستند . وقد قام مدير الخزينة بالطلب من رئيس دائرة المحاسبة والصناديق بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٠ بضرورة تأمين حاجات المواطنين من الطوابع الورقية وعدم تسليم الفرد الواحد أكثر من ١٠٠ طابع فئة الـ ١٠٠٠ ليرة من صندوق الجمهور وضرورة الاطلاع على هويته وتسجيل الإسم

ورقم هاتفه و إيداعه نسخة عن المستندات المنظمة لهذه الغاية ، كما تم طلب تدوين الارقام التسلسلية للطوابع المسلمة الى كل شخص إعتبارا" من شهر تشرين الثاني . وهذه المستندات موجودة منذ تاريخ ٢٠٢٢/٩/١٢ ونحن في صدد مكننتها لغايات إحصائية ويمكن لمن يهمه الأمر الاطلاع عليها .

- أما فيما خص " سوء التنظيم وسوء الادارة "

فقد تم اعداد نموذج "طلب الحصول على طوابع مالية من صندوق الجمهور" يتضمن كافة المعلومات الاساسية المطلوبة .وسوف يُطلب من الجهة المختصة استلام الطلبات في أول يوم من الاسبوع ودرس كل طلب وعلى أن يتم تسليم الطوابع في الاسبوع اللاحق .
وقد يكون من المفيد واقتراح جيد من المرخصين ان ينسحب حسن التنظيم وحسن الإدارة عليهم والطلب منهم تأمين كشف حساب مبيعات شهري بالطوابع المباعة يتضمن اسم الزبون – رقم الهاتف – فئة الطابع – الرقم التسلسلي بالإضافة الى جدول مخزون طوابع يبين الكميات المتبقية بحسب الفئة – سنة الاصدار والرقم التسلسلي.

- " ٣- **إيقاف ما يدور في مكتب مدير الخزينة** من توزيع للطوابع بعد الحصول على توقيعه حيث يذهب من حصل على التوقيع الى صندوق الجمهور للحصول على كمية الطوابع التي سمح بها مدير الخزينة وهذا ما يزيد الطين بلة ، وعلى مدى عقود من الزمن **لم نر حدوث هذا الشيء** وخاصة أن هؤلاء كانوا يحصلون على طوابعهم من المرخصين المجازين "

كما سبق وتم الإشارة أعلاه ، قام مدير الخزينة بإعطاء علم الى رئيس دائرة المحاسبة والصناديق بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٠ بتسليم الوزارات والادارات والمؤسسات العامة والجيش اللبناني والاجهزة الامنية والبلديات وكتاب العدل والمخاتير والمحامين حاجاتهم من الطوابع بناء على **طلب خطي** موقع من الجهة المختصة **وموافق عليه** من مدير الخزينة ويسجل في قلم مديرية الخزينة وقلم دائرة المحاسبة والصناديق وفقا" للأصول القانونية .
ان مدير الخزينة قام بتحمل مسؤولية تأمين حاجة اجهزة الدولة من الطوابع بناء لطلب خطي وهذا الإجراء هو واجب وظيفي واخلاقي للحفاظ على كرامة اجهزة الدولة وعدم اضطرارها للخضوع الى المحتكرين للحصول على حاجات الادارة من الطوابع أو شراء الطوابع من السوق السوداء .

اما بالنسبة الى عبارة " على مدى عقود من الزمن لم نر حدوث هذا الشيء " فإن جوابنا هو اننا قمنا بواجباتنا الوظيفية .

- "- وبعد تنفيذنا لهذه التدابير لا بد إلا وأن نصل الى :
١-.....
٢-.....
٣- نكون قد اعدنا للدولة بعضا" من مالها ، فالجمهور **لا يدفع ضريبة** كما يفعل المرخصون "

كما سبق وتم الإشارة أعلاه ، بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٩ طلب مدير الخزينة من دائرة مراقبة الجباية في مديرية الخزينة التحقق من الوضع الضريبي للمرخصين وقد تبين لنا أن القسم الاكبر منهم هم مكتومون ضريبيا" لناحية نشاط بيع الطوابع.
وسوف يُصار الى إعطاء علم بذلك الى مديرية الواردات عند انتهاء مهلة التصريح لمكلفي الربح المقطوع عن اعمال سنة ٢٠٢٢ في ٢٠٢٣/١/٣١ .

- "- وبعد تنفيذنا لهذه التدابير لا بد إلا وأن نصل الى :

.....

٤- نكون قد قضينا على **قسم كبير** بما يُعرف **بالسوق السوداء**. "

اشار مقدم الكتاب الى ان صندوق الجمهور الحالي قد انحرف عن الغاية الاساسية لوجوده فبات موطن الداء وعلة العلل وهو يمثل قسما" كبيرا" من السوق السوداء
وبالعودة الى جلسة لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ أدلى رئيس اللجنة النائب جهاد الصمد: "..... كنا حرصاء مع وزير المالية على ضرورة أن تصل هذه الطوابع الى الجمهور بالسعر الرسمي حيث أن هناك "سوقاً سوداء" نشأت منذ مطلع ٢٠١٩ ...."

وعليه قمنا بالرجوع الى "نظام الخزينة" وقمنا بطبع "لائحة عمليات بيع الطوابع عبر صندوق الجمهور" خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٢ فتبين لنا التالي:

١- إن مجموع عدد الطوابع المباعة خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٢ هو حوالي ٢٦٦ مليون طابع (فئة ٢٥٠-١٠٠٠-٢٠٠٠-٥٠٠٠-١٠٠٠٠) وحصة صندوق الجمهور هي حوالي ٩ مليون طابع أي من نسبته ٣% ويقابلها ما نسبته ٩٧% من خلال صناديق المرخصين .

الشرح - عدد	سنة ٢٠١٩	سنة ٢٠٢٠	سنة ٢٠٢١	سنة ٢٠٢٢	المجموع - عدد	النسبة %
الجمهور (عدد)	1,000,000	2,400,000	1,375,000	4,125,000	8,900,000	0.03
المرخصين (عدد)	110,215,225	56,831,030	63,323,185	26,940,760	257,310,200	0.97
المجموع - عدد	**111,215,225**	**59,231,030**	**64,698,185**	**31,065,760**	**266,210,200**	**1.00**

٢- إن مجموع قيمة الطوابع المباعة خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٢ هو حوالي ٣٨٩ مليار ليرة (فئة ٢٥٠-١٠٠٠-٢٠٠٠-٥٠٠٠-١٠٠٠٠) وحصة صندوق الجمهور هي حوالي ٨ مليار ليرة أي من نسبته ٢% ويقابلها ما نسبته ٩٨% من خلال صناديق المرخصين .

الشرح - ل.ل	سنة ٢٠١٩	سنة ٢٠٢٠	سنة ٢٠٢١	سنة ٢٠٢٢	المجموع - عدد	النسبة %
الجمهور (ل.ل)	287,500,000	1,562,500,000	1,175,000,000	4,612,500,000	7,637,500,000	0.02
المرخصين (ل.ل)	135,748,175,000	76,654,425,000	88,804,225,000	80,271,900,000	381,478,725,000	0.98
المجموع - ل.ل	**136,035,675,000**	**78,216,925,000**	**89,979,225,000**	**84,884,400,000**	**389,116,225,000**	**1.00**

وعليه ، يتبين من خلال المعلومات الصادرة عن انظمة الخزينة أن **مصدر الاحتكار** والسوق السوداء بنسبة ٩٧% هو "صندوق المرخصين" ، ويكون موطن الداء وعلة العلل هو البعض من المرخصين كما سوف يتبين لاحقا".

* لائحة تفصيلية عمليات بيع الطوابع عبر صندوق الجمهور في بيروت

طابع فئة	سنة ٢٠١٩	سنة ٢٠٢٠	سنة ٢٠٢١	سنة ٢٠٢٢	المجموع - عدد
250	950,000	1,250,000	700,000	1,750,000	4,650,000
1,000	50,000	1,125,000	625,000	1,400,000	3,200,000
2,000	0	0	0	825,000	825,000
5,000	0	25,000	25,000	75,000	125,000
10,000	0	0	25,000	75,000	100,000
عدد الطوابع	1,000,000	2,400,000	1,375,000	4,125,000	8,900,000
المجموع ل.ل	287,500,000	1,562,500,000	1,175,000,000	4,612,500,000	7,637,500,000

* لائحة تفصيلية عمليات بيع الطوابع عبر صندوق المرخصين في بيروت والاقضية

طابع فئة	سنة ٢٠١٩	سنة ٢٠٢٠	سنة ٢٠٢١	سنة ٢٠٢٢	المجموع - عدد
250	51,857,800	22,456,100	27,936,700	6,319,200	108,569,800
1,000	48,803,600	29,094,450	25,121,300	9,940,850	112,960,200
2,000	0	0	3,243,925	2,365,425	5,609,350
5,000	4,311,625	2,171,770	4,000,340	3,826,490	14,310,225
10,000	5,242,200	3,108,710	3,020,920	4,488,795	15,860,625
عدد الطوابع	110,215,225	56,831,030	63,323,185	26,940,760	257,310,200
المجموع ل.ل	135,748,175,000	76,654,425,000	88,804,225,000	80,271,900,000	81,478,725,000

- " وأخيرا" ، **وزارة المالية هي المسؤولة المباشرة** عن الحالة المزرية التي وصلنا اليها .....لأنها ألغت ، **وخلافا" للقانون** ، منذ سنة تقريبا" مناقصة للطوابع كانت فازت بها شركة (اديت انكل) مديرها الاستاذ الن كردي ....ولكن وزارة المالية سلمت **الجيش** هذه المهمة حيث انه **لم يفلح في هذا الموضوع**. "

ختم مقدم الكتاب اقواله بالعبارة المذكورة اعلاه . ويتبين منها انه لم يوفق في تهجمه على المؤسسة العسكرية مثل عدم توفيقه بالنسبة لباقي البنود التي تم الرد عليها بالوقائع والارقام والتي اظهرت أن مصدر الاحتكار هو المرخصين ويمثلون ٩٧% من حجم سوق الطوابع ، ويكون موطن الداء وعلة العلل هو

"**البعض** من المرخصين " الذين قاموا بسحب اكبر كمية من الطوابع خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٢ من خلال الرخص المعطاة لهم أو من خلال الرخص التي يقومون باستثمارها عن طريق وكالات خاصة أو وكالات عامة وتسديد ثمن الطوابع بموجب شيكات بمئات الملايين وإعادة بيعها نقدا" وبأسعار قد تصل الى أكثر من ٢٠ ضعف محققين ارباح خيالية .

ونشكر مطبعة "مديرية الشؤون الجغرافية في الجيش اللبناني" التي استمرت في تعاونها ووقوفها الى جانب وزارة المالية رغم كافة المصاعب المالية واللوجيستية والتي نجحت في مهمتها ولم تستسلم للضغوطات الاقتصادية وقامت بالالتزام بتنفيذ الاتفاقية بالتراضي مع بعض التعديلات بنسبة ٣٠% مقارنة بتدهور سعر صرف الليرة بنسبة تفوق ٨٠% (تدهور سعر صرف الليرة بنسبة ٨٠% من ٨،٠٠٠ ل.ل بتاريخ توقيع الاتفاقية بالتراضي الى حوالي ٤٠،٠٠٠ بتاريخ تعديل الاتفاقية)

ثانيا" : في المعلومات الصادرة عن انظمة الخزينة – نظام الطوابع

١- في عدد المرخصين وتوزيعهم

إن عدد المرخصين بحسب نظام الطوابع بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١ هو :

المحافظة	العدد
البقاع	٥٦
الجنوب	٦١
الشمال	١٠٤
النبطية	٥٥
بعلبك-الهرمل	٢٧
بيروت	٨٧
جبل لبنان	٢٧٦
عكار	١٧
المجموع :	**٦٨٣**

وتبين لنا ان عدد الرخص زادت ١١ رخصة مقارنة بالعام ٢٠٢١ كما انه يوجد عدد غير قليل من الطلبات قيد الدرس في ظل اوضاع احتكارية وسوق سوداء مما يشكل عامل جذب للربح السريع وغير القانوني للبعض .

٢- في انتهاء مهلة الرخصة

تبين لنا أن ٢٧٩ رخصة قد انتهت مهلتها القانونية أو الممددة في ٢٠٢٢/١٢/٣١ .

وحيث أن القسم الأكبر من أصحاب الرخص القديمة بحسب تقرير دائرة مراقبة الجباية ليس لديهم رقم ضريبي أو لا يقومون بالتصريح عن نشاط بيع الطوابع . فإن ذلك يتطلب من مديرية الخزينة بعض الوقت لإعادة النظر في الرخص المعطاة واجراء زيارات ميدانية للتحقق من استمرارية توافر الشروط القانونية لتمديد مهل تلك الرخص وخاصة فيما يخص التعهد ببيع الطوابع بسعرها الرسمي وبيعها للجمهور في المراكز المحددة للبيع بحسب الرخصة المعطاة.

وتتوزع هذه الرخص المنتهية صلاحياتها ويتوجب تجديدها كالتالي:

المحافظة	العدد
البقاع	٢٠
الجنوب	٢٠
الشمال	٢٧
النبطية	٢٥
بعلبك-الهرمل	١١
بيروت	٣٧
جبل لبنان	١٢٣
عكار	١١
المجموع :	**٢٧٩**

٣- في الوكالات المنظمة الى الغير

تبين لنا أن ١٢٩ رخصة قد جرى تنظيم وكالة بها الى الغير ومنها ٢٩ رخصة منتهية الصلاحية يتوجب تجديدها .

وقد تم اقتراح تجميد العمل بوكالات تسليم الطوابع الى الغير بصورة مؤقتة والطلب من صاحب الرخصة التقدم شخصيا" للحصول على الطوابع من صناديق بيع الطوابع في المحتسبيات المحلية وبيروت ،

والحصول على موافقة استثنائية من قبل معالي وزير المالية بالنسبة للوكالات الخاصة ضمن افراد العائلة الواحدة (الزوج والزوجة والابناء في حال المرض أو كبر السن)

وعلى ان يصار الى إعادة النظر في الرخص المعطاة واجراء زيارات ميدانية للتحقق من استمرارية توافر الشروط القانونية لتمديد مهل تلك الرخص أو الابقاء عليها .

٤- في توزيع حصص سوق الطوابع على المرخصين

قمنا بالرجوع الى "نظام الخزينة" وقمنا بطبع "لائحة عمليات بيع الطوابع عبر صندوق المرخصين" خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٢ فتبين لنا التالي:

- الفئة الثالثة : ٧١ مرخص لم يحصلوا على طوابع خلال الفترة من سنة ٢٠١٩ حتى نهاية العام ٢٠٢٢
- الفئة الثانية : ٥٢٥ مرخص ومجموع حجم النشاط ما دون مليار ليرة وحصتهم من سوق الطوابع:٣٢%
- الفئة الاولى: ٨٨ مرخص ومجموع حجم النشاط أكثر من مليار ليرة وحصتهم من سوق الطوابع:٦٨%

الفئة	عدد المرخصين	مجموع حجم النشاط	عدد الطوابع	قيمة الطوابع لبل	النسبة
1	88	مليار وما فوق	156,352,454	259,556,050,000	%68
2	525	ما دون مليار ليرة	100,957,655	121,922,675,000	%32
3	71	0	0	0	%0
المجموع:	**684**	**0**	**257,310,109**	**381,478,725,000**	**%100**

وتفصيل لائحة المرخصين للفئة الاولى هي كالتالي:

تسلسل	رقم الرخصة	الاسم	الكمية - عدد الطوابع - ٢٠١٩-٢٠٢٢	القيمة ل.ل - ٢٠١٩-٢٠٢٢
1	٥١٣	نبيل يحي عطوي	14,939,000	37,684,850,000
2	١٣٨٣	سمعان جرجس نادر	7,762,800	14,510,850,000
3	٧٠٨	حنا فيليب الغاوي	3,542,550	12,151,500,000
4	٦١٢	حسام زهير سنجر	6,901,350	11,451,000,000
5	١٣٦٨	فادي جوزيف حبقوق	6,802,150	7,716,250,000
6	٦٢٥	الياس جورج سعاده	5,209,350	7,637,300,000
7	١٥٠١	موسى حمزة حلاوي	4,147,450	6,975,500,000
8	١٣٤٦	جورج بيير لبس	3,210,100	5,485,400,000
9	٤٦٩	جوزف جان الصياح	2,888,400	4,560,750,000
10	٥١٠	نوال ريمون الحاج	3,733,590	4,532,275,000
11	١٣٤٧	انطوان ميشال عويضة	3,360,450	4,295,975,000
12	١٥٤٠	كامل احمد قاسم	2,572,875	4,145,850,000
13	X	علي امين عيسى	2,386,250	3,527,500,000
14	١٤١٣	نهلة محمد كركي	2,587,550	3,437,500,000
15	٧١٢	هنريت نقولا حجار	1,882,150	3,408,400,000
16	١٠٢٣	محمد نزار بشير القصير	1,412,850	3,208,600,000
17	٨٠٧	علي عبد الحميد يتيم	1,079,800	3,177,750,000
18	٦٥٢	بريجيت جورج عنيد	1,008,175	3,086,150,000
19	١٥٧٩	مازن مختار مراد	1,008,700	3,016,250,000
20	٩٥٦	احمد رهيف غانم	1,097,050	2,964,200,000
21	١١٩٢	شربل سمير ابو فياض	1,575,700	2,955,100,000
22	١٠٤٣	سمية عبد العزيز الحريري	2,817,050	2,840,950,000
23	٩٢٤	ندين موسى يحيا	2,025,800	2,816,600,000
24	٤٣٩	اياد كامل وطفي	1,612,900	2,756,400,000
25	١٢٢٦	عائشة انس طبارة _سابقا بكر عبد الله دبوس	1,940,550	2,711,025,000
26	٦٩٥	بيار اسطفان الخوري	720,600	2,628,600,000
27	١٢٨١	زياد محمد كنعان - سابقا محمد توفيق كنعان	2,767,400	2,587,600,000
28	٨٠٥	خليل ابراهيم بو خليل	1,804,250	2,424,650,000
29	٦٠٤	ريشار عادل المعروف انطوان سماحه	2,484,400	2,378,450,000
30	١٥٢٧	سميح امين حسن	1,683,850	2,349,700,000

تسلسل	رقم الرخصة	الاسم	الكمية - عدد الطوابع - ٢٠١٩-٢٠٢٢	القيمة ل.ل - ٢٠١٩-٢٠٢٢
31	١١٥٩	عاطف فريد مخول	500,800	2,329,550,000
32	١٤٤٧	قاسم محمد علي اسماعيل	962,900	2,236,600,000
33	١٣٦١	كارولين جرجس الرهبان	1,607,850	2,227,800,000
34	٧٢٩	الياس جان باز	1,700,500	2,175,700,000
35	٩٣٠	فادي اميل صقر	925,750	2,025,700,000
36	١٤٠٠	عدنان محمد القدور	1,564,350	2,013,800,000
37	٧٤٩	منير بشير القصير	1,035,150	1,959,125,000
38	١٤٥٣	نبيل صالح مقصود	1,284,500	1,923,900,000
39	١٢٩٣	حسن حسن جردلي	1,099,700	1,884,700,000
40	٨٩٨	عادل خليل سعادة	1,484,150	1,866,300,000
41	٦٦٨	سلوى محمد اسماعيل	1,190,300	1,831,350,000
42	٧٤٦	سليم فريد جان	1,035,900	1,830,000,000
43	١٣٥٩	حبيب علي جمول	867,000	1,804,700,000
44	٩٩١	محمد خضر العنان	1,295,250	1,790,750,000
45	٩٠٢	اسعد خليل الحلو	1,322,700	1,782,200,000
46	١٠٤٩	احمد عادل العبد الله (سابقا مروان)	1,083,050	1,769,300,000
47	١٤٥٨	جميل عزت عرنوس	624,750	1,761,500,000
48	٥٩٥	علي محمد رعد	1,082,800	1,721,700,000
49	٧٤٤	حنا الياس ابي حنا	1,762,350	1,717,500,000
50	٨٦٦	ربيع حيدر شميساني	1,431,250	1,712,675,000
51	٤٥٩	قاسم عصام الجراح	1,383,650	1,704,500,000
52	٥٣٧	مالك بركات (مكتبة مالك)	2,112,650	1,658,750,000
53	١٢٦٢	ايلي فؤاد مفرج	1,353,000	1,591,500,000
54	٥١٥	ناجي محمد علي الكردي	579,050	1,538,550,000
55	١١٧٦	بسام انطنيوس زغيور	629,515	1,525,300,000
56	٨٣٣	الهام حسني حيدر (سابقا ملحم مراد)	1,408,950	1,486,250,000
57	١٢١٩	احمد حسن الحلبي	843,300	1,462,450,000
58	٦٦٣	فؤاد جورج لطيف	1,461,150	1,462,450,000
59	٦٨٣	سمير سامي البعيني	1,030,285	1,449,500,000
60	٩١٦	كلود جورج خليل	793,900	1,431,650,000
61	١٤٩١	ليلى يحي عطوي	1,137,000	1,412,150,000

تسلسل	رقم الرخصة	الاسم	الكمية - عدد الطوابع - ٢٠١٩-٢٠٢٢	القيمة ل.ل - ٢٠١٩-٢٠٢٢
62	٦٠٢	يوسف اسد حبيب	738,900	1,400,450,000
63	١٣١٦	ابراهيم غانم ابو جوده (راغدة ابراهيم ابو جودة)	542,750	1,378,650,000
64	١٤٣١	حسين سليم عواضة	503,425	1,334,550,000
65	٧٤٢	ايلي عبدو بجاني	1,276,400	1,329,650,000
66	١١٣٠	خليل جورج لبس	998,600	1,212,600,000
67	١٣٢١	موسى جميل انطون	862,200	1,199,800,000
68	٧٧٥	البار انيس عكاوي	1,029,100	1,187,250,000
69	٧٣٣	حنا شفيق جروس	646,300	1,183,000,000
70	٩٨٠	سلمان محمد شاهين خير	856,200	1,168,025,000
71	٧٧٧	يوسف بولس بركات	803,700	1,158,350,000
72	١٥٨٤	شادي مارون القزي	651,850	1,156,150,000
73	١٤٢٨	زينة كميل خير الله	881,200	1,154,600,000
74	١١٥٨	محمود فهد قصيباني	887,850	1,154,300,000
75	٥٩٩	منير علي سليم	735,700	1,141,350,000
76	١٥٨٧	داني الياس عبد النور	1,114,450	1,138,750,000
77	٤٦٢	حاتم نجم بدر	1,224,300	1,128,550,000
78	٨٥٧	يوسف ريشا صفير	909,780	1,107,550,000
79	١٠٨٤	جورج فارس ابي رميا	900,700	1,103,100,000
80	١٤٧١	علي نعيم سليم المعلم	731,400	1,100,650,000
81	١٤٣٧	علي لبنان سلوم	492,250	1,088,800,000
82	٦٦٦	بطرس منصور روفايل	786,000	1,076,300,000
83	٥٩٠	نزيه مصطفى الترياقي	968,700	1,058,600,000
84	٩٧٨	كريستل انطوان ابو فياض	667,550	1,027,550,000
85	٨٥٤	ايلي اسكندر معوض	1,086,350	1,021,250,000
86	٥٤٩	جان عبدو نعمة الله روكز	546,500	1,013,800,000
87	٩٦٩	خليل جوزف عاصي	632,900	1,011,150,000
88	١٥٦٢	محمد عبد الحليم رحال	1,318,950	1,010,450,000

ويلاحظ من خلال اللائحة المذكورة أن ٨٨ مرخص يسيطرون على ٦٨% من سوق الطوابع .
وإن أول ٢٠ مرخص يمثلون ٥٠% من مجموع سوق الطوابع للفئة الأولى .

كما يلاحظ أن كل من المرخصين نهلة محمد كركي وفؤاد جورج لطيف و ابراهيم غاتم ابو جودة وهنريات حجار و جو ميشال عويضة والبار انسي عكاوي وريشار سماحة وجورج بيار لبس وليلى محي عطوي وندين موسى محي وفادي اميل صقر ونبيل يحي عطوي وانطوان ميشال عويضة وانعام عبده بجاني وخليل جورج لبس والياس جورج سعادة وحاتم نجم بدر وعلي اليتيم وعددهم ١٩ مرخص وردت اسماؤهم أو كانوا من ضمن المجموعة التي توجهت الى مكتب مدير الخزينة واعترضت على موضوع تجميد الوكالات وهم من ضمن لائحة الفئة الاولى المسيطرة على سوق الطوابع . وعلى سبيل المثال :

١- المرخص نبيل يحيى عطوي هو المرخص رقم ١ وتمكن من الحصول على حوالي ١٥ مليون طابع بقيمة اجمالية ٣٧,٦٨٤,٨٥٠,٠٠٠ ل.ل

٢- المرخص الياس جورج سعادة هو المرخص رقم ٦ وتمكن من الحصول على حوالي ٥,٢ مليون طابع بقيمة اجمالية ٧,٦٣٧,٣٠٠,٠٠٠ ل.ل

٣- المرخص انطوان ميشال عويضة هو المرخص رقم ١١ وتمكن من الحصول على حوالي ٣,٤ مليون طابع بقيمة اجمالية ٤,٢٩٥,٩٧٥,٠٠٠ ل.ل

٤- المرخص علي عبد الحميد اليتيم هو المرخص رقم ١٧ وتمكن من الحصول على حوالي ١,١ مليون طابع بقيمة اجمالية ٣,١٧٧,٧٥٠,٠٠٠ ل.ل

٥- في تقدير كمية الطوابع الموجودة في السوق :

حيث أن تسليم الطوابع الى المرخصين يتم بحسب فئة الطابع وسنة الاصدار والرقم التسلسلي . وقد اعلنت وزارة المالية خلال شهر كانون الاول من العام ٢٠٢٢ انها سوف تعمد الى اصدار قرار بسحب الطوابع المالية اصدار العام ٢٠٢١ من السوق واعتبارها غير صالحة اعتبارا" من ٢٠٢٣/٤/١ وعلى أن يُصار الى تنظيم توقيت وعملية استرداد الطوابع من المرخصين وفقا" لآلية محددة.

لذلك سوف يُصار الى الطلب من المرخصين خلال شهر كانون الثاني من العام ٢٠٢٣ تعبئة نموذج بيان مخزون طوابع يظهر رقم العملية و فئة الطابع وسنة الاصدار والكمية مع الارقام التسلسلية من أجل تقدير كمية الطوابع الموجودة في السوق وتنظيم عملية الاسترداد من المرخصين في حال التثبت من عدم بيعها الى الغير .

مع الاشارة الى أن مجلس الكتاب العدل في لبنان تقدم بكتاب الى معالي وزير المالية رقم ١٢٢٣٠ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٢ يطلب فيه استثناء الطوابع المالية الموجودة في محفظتهم من قرار وقف التداول بالطوابع المالية فئة ١٠٠٠ ل.ل و فئة ٥٠٠٠ ل.ل و فئة ١٠,٠٠٠ ل.ل اصدار سنة ٢٠٢١ وما قبل اعتبارا" من ٢٠٢٣/٤/١ .

إن طلب مجلس الكتاب العدل في لبنان يظهر أن المخزون لديه اكبر من حاجته خلال الاشهر الثلاث القادمة وعليه ان يقوم بتسليم كمية الطوابع الفائضة عن حاجته الى المخاتير والمحامين أو اعادتها الى وزارة المالية قبل شهر من تاريخ قرار وقف التداول .

٦- في الكميات المنوي طباعتها خلال فترة السبعة اشهر القادمة

تم اعداد دراسة إحصائية بحاجة السوق الشهرية المقدرة استنادا" لمتوسط ثلاث سنوات سابقة (٢٠١٧-٢٠١٨-٢٠١٩) واستبدال الحاجة من طابع فئة ٢٥٠ الى طابع فئة ١٠٠٠ وتم تقدير حاجة السوق الشهرية بحوالي ١٠ مليون طابع مالي شهريا" .

وحيث انه اصبح بالإمكان استبدال الطابع الورقي بإشعار تسديد ص ١٤ أو بموجب أمر قبض بحسب القرار رقم ١/٧٦٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣ ، فإن الحاجة الى الطوابع الورقة يمكن أن تنخفض بصورة ملموسة بالنسبة لبعض المعاملات وخاصة بالنسبة للمعاملات في الدوائر العقارية والماليات .

وقد قامت مديرية الشؤون الادارية بالتحضير لعملية طبع ٥٠ مليون طابع موزعة كالتالي:

فئة الطابع	العدد المطلوب
٥٠,٠٠٠	٣,٠٠٠,٠٠٠
٢٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠,٠٠٠
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠,٠٠٠
١,٠٠٠	١٧,٠٠٠,٠٠٠
المجموع :	٥٠,٠٠٠,٠٠٠

إن الرصيد المتبقي من الاتفاقية السابقة هو ١٣,٠٠٠,٠٠٠ طابع ، فتكون كميات الطوابع الممكن توفيرها خلال الفترة القادمة هي حوالي ٦٣,٠٠٠,٠٠٠ طابع وتكفي لمدة ٧ أو ٨ أشهر .

٧- في الطابع الالكتروني E-stamp

تم اعداد مسودة المرسوم التطبيقي للطابع الإلكتروني ويجري التنسيق مع دائرة الضرائب غير المباشرة والمركز الالكتروني من أجل إعداد دفتر الشروط . وتم تحديد موعد مع رئيس دائرة الضرائب غير المباشرة لمناقشة بعض التفاصيل والتعديلات للمرسوم التطبيقي يوم الخميس ٢٠٢٢/١/١٩

بناء لما تقدم ، ولكافة المعلومات والايضاحات المذكورة في متن التقرير أعلاه ، يتبين لكم أن المشكلة الأساسية بدأت في عدم طبع كميات كافية من الطوابع خلال العام ٢٠١٩ ، ويقابلها من جهة اخرى عدم وجود رقابة داخلية للتثبت من التوزيع العادل لكميات الطوابع الورقية على أصحاب الرخص حيث أن حوالي ٢٠% من المرخصين لم يتمكنوا من الحصول على طوابع من صناديق وزارة المالية طوال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٢ و ٧٠% حصلوا على كميات متفاوتة تتراوح ما بين ٥٠٠,٠٠٠ ل.ل و مليار ليرة أما الباقي ويشكلون حوالي ١٠% من عدد المرخصين فقد تمكنوا من الحصول على كميات ضخمة من الطوابع بحسب اللائحة المذكورة أعلاه مما سمح لهم بتشكيل حالة احتكارية .

ونلفت الانتباه الى أن عملية تسليم الطوابع الى المرخصين تتم من خلال صندوق المرخصين في بيروت وصناديق المرخصين في المحتسبيات المحلية وعددهم ٢٤ صندوق طابع ، وتتم عملية بيع الطوابع بالتنسيق ما بين أمين الصندوق والمحتسب وكان يتوجب على الأمين المركزي للاشراف والتدقيق على صناديق الطوابع مراقبة كميات الطوابع التي تم تسليمها الى هؤلاء المرخصين .

وعليه نقترح أن يُصار الى الطلب من الأمين المركزي للاشراف والتدقيق على صناديق الطوابع مراجعة كافة امناء صناديق الطوابع في بيروت والمحتسبيات واعداد تقرير توضيحي يبين كيفية تمكن البعض من المرخصين من الحصول على كميات الطوابع المطلوبة ، والتحقق من سياسة التوزيع المعتمدة من قبلهم .

للتفضل بالاطلاع وأخذ العلم بكافة المعلومات المطلوبة من قبل لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية في جلسة يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٢/١٢/١٩ ./.

مدير الخزينة بالتكليف

اسكندر حلاق

١٦ كانون الأول ٢٠٢٢